اليَسِير

في

فِكَاكِ الأَسير

جمع وترتيب

عبد العال سعد عويد الشليّه

تعريف الأسير :

▫ قال الفيروزآبادي الأسيرُ هو: الأَخيذُ، والمقَيَّدُ[1]، والمسْجونُ .[2]

▫ قال ابن الأثير : العَانِي: الأَسِيرُ. وكلُّ مَن ذَلَّ واسْتكان وخَضَع فَقَدَ عَنَا .[3]

▫ قَالَ مُجَاهِدٌ: الأَسير الْمَسْجُونُ، وَالْجَمْعُ أُسَراءِ وأُسارى وأَسارى وأَسرى.[4]

▫ قال القرطبي : الأسير مشتق من الإِسَارِ، وهو الْقِدُّ الذي يُشد به الْمَحْمَلُ فسمي أسيراً، لأنه يشد وَثَاقُهُ ، والعرب تقول: قد أَسَر قَتَبَهُ ، أي شَدَّهُ، ثم سمي كل أخيذٍ أسيرًا وإن لم يُؤسر .[5]

▫ اصطلاحا : يطلق على كل من أخذ سواء شد أو لم يشد .[6]

أدلة وجوب فكاك الأسير :

▫ قال تعالى: {وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ} .البقرة ٨٥

قال ابن خويز منداد: تضمنت الآية وجوب فك الأسرى، وبذلك وردت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه فك الأسارى وأمر بفكهم، وجرى بذلك عمل

---

(1) القيد إذا بلغ غايته سمي الكبْل والكِبل وَقيل هُوَ أعظم مَا يكون من الأقياد وجمعُه كُبول ولا يكاد ينهض به الأسير حتى يكب على وجهه (المخصص ٣٣٧/٣ الأسر والسجن في شعر العرب ٣٠) .

(2) القاموس المحيط (٣٦٤/١ فصل الهمزة باب الدال . الأطر) وسُمِّيَ السِّجْنُ : مُخَيَّسِاً لأنَّ الناسَ يُلْزَمُون نُزُولَه.(تاج العروس ٤٦/١٦ مادة خَ ي س) .

(3) النهاية (٣١٤/٣ عنا) .

(4) لسان العرب (١٤٠/١ مادة أسر) .

(5) تفسير القرطبي (١٦/٢) قال ابن عطية : الأسير مأخوذ من الأسر وهو الشد، سمي بذلك لأنه يؤسر أي يشد وثاقا، ثم كثر استعماله حتى لزم وإن لم يكن ثم ربط ولا شد .(المحرر الوجيز . لـ ابن عطية ١٧٥/١) .

(6) الموسوعة الفقهية الكويتية (٦٩/٣) .

المسلمين وانعقد به الإجماع. ويجب فك الأسارى من بيت المال، فإن لم يكن فهو فرض على كافة المسلمين، ومن قام به منهم أسقط الفرض عن الباقين.[٧]

◙ قال تعالى:{وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ وَلِيًّا وَاجْعَلْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ نَصِيرًا } النساء ٧٥ .

قال ابن العربي : قال علماؤنا: أوجب الله سبحانه في هذه الآية القتال؛ لاستنقاذ الأسرى من يد العدو مع ما في القتال من تلف النفس، فكان بذل المال في فدائهم أوجب، لكونه دون النفس وأهون منها. [٨]

◙ قال ابن عطية : عند قوله تعالى:{**وَفِي الرِّقَابِ**} يراد به العتق وفك الأسرى.[٩]

◙ قال تعالى : {**إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ**} الحجرات ١٠

قال السعدي : هذا عقد، عقده الله بين المؤمنين، أنه إذا وجد من أي شخص كان، في مشرق الأرض ومغربها، الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، فإنه أخ للمؤمنين، أخوة توجب أن يحب له المؤمنون، ما يحبون لأنفسهم، ويكرهون له، ما يكرهون لأنفسهم .[١٠]

◙ عن أَبي مُوسَى رضي اللَّه عنه قال : قال رسُولُ اللَّهِ صلَّى اللهُ عليه وسلَّم :" فُكُّوا العَانِيَ، يَعنِي: الأَسِيرَ، وأَطعِمُوا الجائِعَ، وعُودُوا المريضَ ". [١١]

---

(٧) تفسير القرطبي (١٧/٢) .

(٨) أحكام القرآن . لـ ابن العربي (٥٣٨/١) .

(٩) المحرر الوجيز . لـ ابن عطية (٢٣٠/١) .

(١٠) تفسير السعدي (١٣٣/٧) .

(١١) رواه البخاري (٣٠٤٦) .

◙ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنْ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ قَالَ لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ قُلْتُ وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ قَالَ الْعَقْلُ وَفَكَاكُ الْأَسِيرِ وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ .(١٢)

◙ عن أبي هريرة رضي اللَّه عنه : أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا رفع رأسه من الركعة الآخرة يقول اللهم أَنجِ عياش بن أبي ربيعة اللهم أَنجِ سلمة بن هشام اللهم أَنجِ الوليد بن الوليد اللهم أَنجِ المستضعفين من المؤمنين اللهم اشدد وطأتك على مضر اللهم اجعلها سنين كَسِنِي يوسف .(١٣)

◙ عن حبان بن أبي جبلة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: « إن على المسلمين في فيئهم أن يفادوا أسيرهم ويؤدوا عن غارمهم » .(١٤)

◙ عن سلمة ابن الأكوع رضي الله عنه : قَالَ: غَزَونا فَزَارةَ وَعَلينَا أبو بَكرٍ، أَمَّرهُ رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم عَلينَا، فلمَّا كان بَيننَا وبين الماءِ ساعَةٌ، أَمرنَا أَبو بكر فَعَرَّسنَا، ثمَّ شَنَّ الغَارَةَ، فَوَردَ الماءَ، فَقَتلَ من قَتَل عَلَيه، وسَبَى، وَأَنظُرُ إِلى عُنُقٍ من النَّاسِ فِيهِمُ الذَّرَاريُّ، فَخشِيتُ أَن يَسبِقُونِي إِلى الجبَلِ، فَرَمَيتُ بِسَهمٍ بَينهُم وَبَينَ الجبَلِ، فلَمَّا رَأَوُا السَّهمَ وقَفُوا، فَجِئتُ بِهِم أَسُوقُهُم وفيهِمِ امرَأَةٌ من بَنِي فَزارَةَ علَيهَا قَشعٌ من أَدمٍ – قَال: القَشعُ: النِّطعُ – مَعهَا ابنَةٌ لَهَا من أَحسَنِ العرَبِ، فَسُقتُهُم حتى أَتَيتُ بِهِم أَبَا بكرٍ، فَنَفَّلَنِي أَبو بكرٍ ابنَتَها، فَقَدِمنَا المدِينةَ وما كَشَفتُ لَهَا ثَوبًا، فلَقِيَنِي رسول الله صلَّى الله عليه وسلَّم في السُّوقِ، فَقالَ: «يا سَلَمةُ، هب لِي المرأَةَ »، فَقُلتُ: يا رسول الله، والله لَقَد أَعجَبَتنِي وما كَشَفتُ لَهَا ثَوبًا، ثُمَّ لَقِينِي رسول الله

---

(١٢) رواه البخاري (٣٠٤٧) .

(١٣) رواه البخاري (١٠٠٦) .

(١٤) سنن سعيد بن منصور (٣٤٢/٢ح٢٨٢٢) والحديث مرسل .

صلَّى الله عليه وسلَّم من الغَدِ في السُّوقِ، فَقالَ لِي: «يَا سَلَمَةُ، هب لي الْمَرأَةَ لِلَّهِ أَبُوكَ»، فَقُلتُ: هي لَكَ يَا رسول الله، فَوَاللهِ ما كَشَفتُ لَها ثَوبًا، فَبَعَثَ بِهَا رسول الله صلَّى الله علَيه وسلَّم إِلَى أَهلِ مَكَّةَ، فَفَدَى بِهَا نَاسًا مِنَ الْمُسلِمِينَ كَانُوا أُسِرُوا بِمَكَّةَ . (١٥)

◙ عن ابن عبَّاس قال: قال رسول اللَّهِ صلَّى اللَّهُ عليه وسلَّم : « من فَدَى أَسِيرًا من أَيدِي العَدُوِّ فَأَنَا ذلِكَ الأَسِيرُ » . (١٦)

(١٥) رواه مسلم (١٧٥٥) .

(١٦) رواه الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٣٢/٥) وقال رواه الطبراني في الصغير وفيه أيوب بن أبي حجر قال أبو حاتم: أحاديثه صحاح وضعفه الأزدي، وبقية رجاله ثقات. وقال الألباني (ضعيف) ضعيف الجامع الصغير (٥٧٢١) .

أقوال العلماء في فك الأُسَارى .

◙ قال عُمرُ رضي الله عنه : لأَن أَستَنقِذَ رَجُلاً من المسلمينَ من أَيدِي الكُفَّار أَحبَّ إليَّ من جِزيَةِ الْعَرَبِ .[١٧]

◙ عن عمر بن عبد العزيز : أنه قال : " إذا خرج الرومي بالأسير من المسلمين فلا يحل للمسلمين أن يردوه إلى الكفر (يعني بلاد الكفر) وليفادوه بما استطاعوا . [١٨]

◙ قال الإمام مالك : يجب على كافة المسلمين فداء أسراهم، وإن استغرق ذلك أموالهم . [١٩]

◙ قال محمد بن حزم : وَاتَّفَقُوا أَنه إنْ لم يقدر على فَكِّ الْمُسلم المأسور إلا بِمَال يُعطَاه أهل الحَرْب أنَّ إعطاءَهم ذَلِك المال حَتَّى يُفَكَّ ذَلِك الْأَسيرُ وَاجِب .[٢٠]

◙ قال السَّرَخْسِيُّ : من وقع أسيراً في يد أهل الحرب من المؤمنين وقصدوا قتله يفترض على كل مسلم يعلم بحاله أن يفديه بماله إن قدر على ذلك وإلا أخبر به غيره ممن يقدر عليه وإذا قام به البعض سقط عن الباقين بحصول المقصود . [٢١]

◙ قال بن قدامة : ويجِبُ فِداءُ أَسرَى المسلمينَ إذَا أَمكَنَ . وبِهذَا قال عُمرُ بن عبد العزِيز ، ومَالِكٌ ، وإِسحاقُ . [٢٢]

---

(١٧) مُصنف ابن أبي شيبة (٤١٨/١٢ح١٥١٠٠) .

(١٨) سنن سعيد بن منصور (٢٩٣/٢ح٢٨١٩ باب ما جاء في الفداء) .

(١٩) أحكام القرآن . لابن العربي المالكي (٨٨/١) .

(٢٠) مراتب الإجماع . لـ ابن حزم (٢٠٤) .

(٢١) المبسوط . للسرخسي (٤٨٣/٣٠) .

(٢٢) المغني (٣٠٦/٨) .

◙ قال بن بطال : فكاك الأسير واجب على الكفاية وبه قال الجمهور وقال إسحاق بن راهويه من بيت المال وروي عن مالك أيضا . [٢٣]

◙ قال القرطبي : وتَخلِيصُ الأُسَارى واجِبٌ على جَماعَةِ المسلِمينَ إِمَّا بِالقِتَالِ وإِمَّا بِالأَموَالِ، وذَلِكَ أَوجَبُ لِكَونِهَا دُونَ النُّفُوسِ إِذ هِيَ أَهوَنُ مِنهَا .

قَالَ مَالِكٌ : واجِبٌ على النَّاسِ أَن يَفدُوا الأُسَارَى بِجَميعِ أَموَالِهِم. وهَذا لَا خِلَافَ فِيهِ . [٢٤]

◙ وقال القرطبي أيضاً : تظاهر بعضنا على بعض! ليت بالمسلمين، بل بالكافرين! حتى تركنا إخواننا أذلاء صاغرين يجري عليهم حكم المشركين، فلا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم! قال علماؤنا: فداء الأسارى واجب وإن لم يبق درهم واحد. [٢٥]

◙ قال العز بن عبدالسلام : إِنقَاذُ أَسرى المسلمِينَ من أَيدِي الكُفَّار من أَفضَلِ القُرُباتِ،وقَد قَال بَعضُ العُلَماءِ:" إِذا أَسَرُوا مُسلمًا واحدًا وجَبَ عَلَينَا أَن نُوَاظِب على قِتَالِهِم حتَّى نُخَلّصَهُ أَو نُبِيدَهُم" ما الظَّنُّ إِذا أَسَرُوا خَلقًا كَثِيرًا من المسلمينَ. [٢٦]

◙ قال الإمام النووي : لَوْ أَسَرُوا مُسْلِمًا، أَوْ مُسْلِمَيْنِ، فَهَلْ هُوَ كَدُخُولِ دَارِ الْإِسْلَامِ؟ وَجْهَانِ، أَحَدُهُمَا: لَا؛ لِأَنَّ إِزْعَاجَ الْجُنُودِ لِوَاحِدٍ بَعِيدٌ، وَأَصَحُّهُمَا: نَعَمْ؛

([٢٣]) فتح الباري (١٩٣/٦ح٣٠٤٥) .

([٢٤]) تفسير القرطبي (١٨٠/٥) .عند قوله تعالى : { وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ }. النساء ٧٥ .

([٢٥]) تفسير القرطبي (١٧/٢) عند قوله تعالى:{وَإِنْ يَأْتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ }.البقرة ٨٥

([٢٦]) أَحكَام الجِهَاد وفضَائِلهُ . لـ العز بن عبدالسلام (٩٧) .

لِأَنَّ حُرْمَتَهُ أَعْظَمُ مِنْ حُرْمَةِ الدَّارِ، فَعَلَى هَذَا لَا بُدَّ مِنْ رِعَايَةِ النَّظَرِ، فَإِنْ كَانُوا عَلَى قُرْبِ دَارِ الْإِسْلَامِ، وَتَوَقَّعْنَا اسْتِخْلَاصَ مَنْ أَسَرُوهُ لَوْ طِرْنَا إِلَيْهِمْ، فَعَلْنَا . (٢٧)

◙ قال ابن العربي المالكي : إلا أن يكونوا أُسَرَاءَ مستضعفين؛ فإن الوِلايةَ معهم قائمةٌ، والنصرةَ لهم واجبةٌ بالبدنِ بِأَلَّا يبقى منا عينٌ تَطرِف حتى نَخْرُجَ إلى اسْتِنْقَاذِهِمْ إن كان عددنا يَحتمِلُ ذلك ، أو نَبذُلَ جميع أموالنا في استِخراجِهِم، حتى لا يبقى لِأَحَدٍ درهمٌ كذلك قال مالك وجميع العلماء .
فإنا لله وإنا إليه راجعون على ما حَل بالخلقِ في تَرْكِهم إخوانهم في أسرِ العدو، وبِأيديهِم خَزَائِنُ الأموال وَفُضُولُ الأحوال وَالْعُدَّةُ وَالْعَدَدُ ، والقُوةُ والجلدُ . (٢٨)

◙ قال ابن جُزي المالكي : يجب استنقاذهم من يَد الْكفَّار بِالْقِتَالِ فَإِن عجز الْمُسلمُونَ عَنهُ وَجب عَلَيْهِم الْفِدَاء بِالْمَالِ فَيجب على الْأَسير الْغَنِيّ فدَاء نَفسه وعَلى الإِمَام فدَاء الْفُقَرَاء من بَيت المال فَمَا نقص تعين فِي جَمِيع أَمْوَال الْمُسلمين وَلَو أَتَى عَلَيْهَا . (٢٩)

◙ قال الإمام الشوكاني عند قوله تعالى : { وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ } : (الْمُسْتَضْعَفِينَ) مجرور عطفا على الاسم الشريف أي ما لكم لا تقاتلون في سبيل الله وسبيل المستضعفين حتى تخلصوهم من الأسر وتريحوهم مما هم فيه من الجهد ويجوز أن يكون منصوبا على الاختصاص أي وأخص المستضعفين فإنهم من أعظم ما يصدق عليه سبيل الله . (٣٠)

---

(٢٧) روضة الطالبين (٤١٨/٧) .
(٢٨) أحكام القرآن . لـ ابن العربي (٤٤٠/٢) .
(٢٩) القوانين الفقهية لـ ابن جُزي (١١٤) .
(٣٠) فتح القدير (٦٢٥/١) .

هل يعطى لفكاك الأسير من الزكاة أو الوقف وغيرها .

◙ يجب فكاك الأسير المسلم من أيدي الكفار، ويجب ذلك عند الجمهور بأي وسيلة مشروعة، كالقتال والتفاوض والمفاداة بأسراهم أو بالمال.

فإذا وقع الفداء على المال فإن فداءه يكون من بيت مال المسلمين عند الجمهور ولو كان للأسير مال.

فإن قصر بيت المال في ذلك فعلى جماعة المسلمين، وذهب الشافعية وهو قول عند المالكية إلى أنه إذا كان له مال ففداؤه من ماله، فإن كان معسرًا ففكاكه من بيت مال المسلمين. [٣١]

فكاك الأسير من الزكاة :

◙ قال الزُّهريّ : سهم الرقاب نصفان نصف للمكاتبين ونصف يعتق منه رقاب مسلمون ممن صلى قال ابن حبيب ويفدى منه أسارى المسلمين . [٣٢]

◙ قال ابن جرير الطبري : أَنَّ اللَّهَ جَعَلَ الصَّدَقَةَ فِي معنيين : أَحَدُهُمَا سَدُّ خَلَّةِ الْمُسلمين. وَالآخَرُ مَعُونَةُ الإِسلام وَتَقوِيَتُهُ . [٣٣]

◙ قال ابن قدامة : ويجوز أن يشتري من زكاته أسيراً مسلماً من أيدي المشركين ؛ لأنه فك رقبة من الأسر ، فهو كفك رقبة العبد من الرقِ ، ولأن فيه إعزَازًا للدين ، فهو كصرفهِ إلى المؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُم، ولأنه يَدفعُهُ إلى الأسيرِ لفكِ رقبتهِ ، فأشبه ما يدفعُهُ إلى الغارمِ لفكِ رقبتهِ من الدينِ .[٣٤]

([٣١]) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٥٦/٥) .

([٣٢]) المحرر الوجيز . لـ ابن عطية (٥٥/٣) .

([٣٣]) تفسير ابن جرير (٤٠٠/٦ح١٦٨٧٥) .

([٣٤]) المغني . لـ ابن قدامة (٣٠١/٦) .

◙ قال شيخ الإسلام ابن تيمية : ويجوز إعتاق الرقيق من الزكاة وافتكاك أسرى المسلمين وهو مذهب أحمد . [٣٥]

◙ قال بهاء الدين المقدسي : ويجوز أن يفك منها أسيرًا مسلمًا كفك رقبة العبد من الرق . [٣٦]

◙ قال ابن مُفلِح : ويجوز أن يفدي بها أسيراً مسلماً نص عليه" اختاره جماعة لأنه فك رقبة من الأسر أشبه المكاتب والحاجة داعية إليه لأنه يخاف عليه القتل أو الردة لحبسه في أيدي العدو فهو أشد من حبس القن في الرق .[٣٧]

◙ قال البهوتي : (ويجوز أن يفدى بها) أي الزكاة (أسيرا مسلما في أيدي الكفار) نص عليه لأنه فك رقبة الأسير فهو كفك رقبة العبد من الرق ولأن فيه إعزازا للدين فهو كصرفه إلى المؤلفة قلوبهم ولأنه يدفعه إلى الأسير كفك رقبته من الأسر أشبه ما يدفعه إلى الغارم لفك رقبته من الدين . [٣٨]

◙ قال شيخ الإسلام ابن تيمية : (وَفِي الرِّقَابِ) يدخل فيه إعانة المكاتبين وافتداء الأسرى وعتق الرقاب. هذا أقوى الأقوال فيها. [٣٩]

◙ جاء في الموسوعة الفقهية : أن يفتدي بالزكاة أسيراً مسلماً من أيدي المشركين ، وقد صرح الحنابلة وابن حبيب وابن عبد الحكم من المالكية بجواز هذا النوع ؛ لأنه فك رقبة من الأسر، فيدخل في الآية بل هو أولى من فكِ رقبةِ من بِأَيدينَا .[٤٠]

([٣٥]) الفتاوى الكبرى (٣٧٤/٥) .

([٣٦]) العدة شرح العمدة (١٣٤/١) .

([٣٧]) المبدع . لـ ابن مفلح (٣٤٨/٢) (وقال ف الفروع ٦١٤/٢) ويجوز أن يفدي من الزكاة أسيراً مسلماً، نص عليه، اختاره جماعة، وجزم به آخرون.

([٣٨]) كشاف القناع. للبهوتي (٢٨٠/٢) .

([٣٩]) مجموع الفتاوى (٢٧٤/٢٨) .

([٤٠]) الموسوعة الفقهية الكويتية (٣٢٠/٢٣) .

◙ قال القرطبي : واختلفوا في فك الأسارى منها، فقال أصبغ: لا يجوز. وهو قول ابن قاسم. وقال ابن حبيب: يجوز، لأنها رقبة ملكت بملك الرق فهي تخرج من رق إلى عتق، وكان ذلك أحق وأولى من فكاك الرقاب الذي بأيدينا، لأنه إذا كان فك المسلم عن رق المسلم عبادة وجائزاً من الصدقة، فأحرى وأولى أن يكون ذلك في فك المسلم عن رق الكافر وذله . [٤١]

◙ قال الشيخ عبد العزيز بن باز : ويدخل في قوله تعالى {وَفِي الرِّقَابِ} على الصحيح عتاق الأسرى، أسرى المسلمين بين الكفار، يدفع من الزكاة للكفار الفدية حتى يطلقوا المسلمين وحتى يفكوا أسرهم. [٤٢]

◙ قال الشيخ العثيمين : والرقاب فسرها العلماء بثلاثة أشياء:

الأول: مكاتب اشترى نفسه من سيده بدراهم مؤجلة في ذمته، فيعطى ما يوفى به سيده.

والثاني: رقيق مملوك اشتري من الزكاة ليعتق.

الثالث: أسير مسلم أسره الكفار فيعطى الكفار من الزكاة لفكهم هذا الأسير، وأيضاً الاختطاف فلو اختطف كافر أو مسلم أحد من المسلمين فلا بأس أن يفدى هذا المختطف بشيء من الزكاة، لأن العلة واحدة، وهي فكاك المسلم من الأسر، وهذا إذا لم يمكننا أن نرغم المختطف على فكاكه بدون بذل المال إذا كان المختطف من المسلمين. [٤٣]

([٤١]) تفسير القرطبي (١١٦/٨) .عند قوله تعالى :{ إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا }.التوبة ٦٠ وأحكام القرآن . لـ ابن العربي (٥٣٢/٢) .

([٤٢]) مجموع فتاوى الشيخ عبد العزيز بن باز (١٥/١٤) .

([٤٣]) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد العثيمين (٣٣٤/١٨) .

◙ ذكر السيد محمد رشيد رضا في تفسير "المنار" أن لسهم "في الرقاب" مصرفًا في تحرير الشعوب المستعمرة من الاستعباد إذا لم يكن له مصرف تحرير الأفراد . [٤٤]

فكاك الأسير من بيت مال المسلمين :

بيت المال موضوع لمصالح المسلمين، وأهم هذه المصالح وأخطرها افتكاك أسراهم، وتخليصهم من قبضة عدوهم ولجواز دفع المال للغارم من بيت المال والأسير أحق منه .[٤٥] قال ابن قدامة : وأما مال بيت المال ، فإنما هو مملوك للمسلمين.[٤٦]

وقال الشوكاني : أن بيت المال هو بيت مال المسلمين وهم المستحقون له.[٤٧]

◙ عن ابن عبَّاسٍ ، قال : قال عُمرُ : كُلَّ أَسِيرٍ كان في أَيدِي المشرِكِينَ من المسلِمِينَ ، فَفِكَاكُهُ من بَيتِ مَالِ المسلمِينَ .[٤٨]

◙ قال محمد بن الحسن الشيباني : وإنما مال بيت المال معد لنوائب المسلمين، فإنما يفدى أسراء المسلمين بمال بيت المال.[٤٩]

◙ قال الإمام القرافي في (الذخيرة) استنقاذ الأسرى لقوله تعالى {وَمَا لكم لَا تقتلون فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا} يريد تعالى من في مكة من الأسرى والعجزى

---

(٤٤) تفسير المنار (٤٤٤/١٠) عند قوله تعالى {إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا}. قال الدكتور القرضاوي معقباً : ما ذكره السيد رشيد إلى التوسع في مدلول "الرقاب" ليشمل رق الشعوب مع رق الأفراد. والذي أميل إليه: أن لا حاجة بنا إلى هذا التوسع الذي تفقد به الكلمات مدلولها الأصلي، أما مساعدة الشعوب المستعبدة على التحرر، ففي مال الزكاة متسع لهم من سهم "سبيل الله" فضلاً عن موارد الدولة الأخرى التي يجب أن تساهم جميعًا في هذا السبيل. (فقه الزكاة. للقرضاوي ٨٠/٢) .

(٤٥) الموسوعة الفقهية الكويتية (٦٠/٣٢) حكم استنقاذ أسرى المسلمين من قبضة أعداءهم (١٧) .

(٤٦) المغني (١٨٣/٨) .

(٤٧) السيل الجرار (٣٣٣/٣) .

(٤٨) مُصنف ابن أبي شيبة (٤٢٠/١٢ح١٥١٠٩) .

(٤٩) السير الكبير (١٥٤٩/٤) .

فإن عجزوا عن القتال وجب عليهم الفداء بأموالهم إن كان لهم مال فإن اجتمع القدرة والمال وجب أحد الأمرين قال صاحب (البيان) يجب على الإمام فك الأسرى من بيت مال المسلمين فما نقص عن بيت المال تعين في أموال جميع المسلمين على مقاديرها . [٥٠]

◙ قال إسحاق: الفداء بالرؤوس أحبّ إلينا، ولو رأس واحد برؤوس، ولكن إن أبوا إلا أن يفادوا بالذهب والفضة، فلا يحل لإمام المسلمين إلا أن يفاديهم، ولو بمال عظيم من بيت مال المسلمين ، ألا ترى إلى ما أوصى عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين طعن فقال في وصيته: واعلموا " أن كل أسير من المسلمين في أيدي المشركين فكاكه من بيت مال المسلمين".

وكذلك فادى عمر بن العزيز رجلا من أهل الحرب بمائة ألف.

وكذلك قال عمر بن عبد العزيز لعامله حين وجّهه في شراء الأسارى لا تدعن أسيرا من المسلمين في أيدي أهل الشرك، ولو بلغ مالا عظيماً، حتى قال في بعض الحديث: ولو أتيت على ما في بيت المال لأنك إنما تشتري الإسلام.

ثم أعطى عمر الذي وجهه ثلاثين دينارا، وقال: هذه من خاصة مالي اشتر به أسيرا. وفيما قال عمر بن الخطاب: لأن أستنقذ رجلا من المسلمين من أيدي المشركين أحب إليّ من جزيرة العرب، يعني الخراج وفيئهم. [٥١]

◙ قال البهوتي : (ويفدى الأسير المسلم من بيت المال) لما روى سعيد بإسناده عن حبان بن أبي جبلة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال «إن على المسلمين في فيئهم أن يفادوا أسيرهم ويؤدوا عن غارمهم» ؛ ولأنه موضوع لمصالح المسلمين وهذا من أهمها. [٥٢]

([٥٠]) الذخيرة . للقرافي (٣٨٩/٣) الموسوعة الفقهية الكويتية (١٩٥/٤) فقه الجهاد (٩٨٥/٢) .

([٥١]) مسائل الإمام أحمد بن حنبل وإسحاق بن راهويه (٣٥١/٢) .

([٥٢])كشاف القناع عن متن الإقناع . للبهوتي (٥٥/٣) .

فكاك الأسير من الوقف :

◙ قال القرافي : وإن حضر من يسعى في فكاك أسير واحد أو أكثر وتبين للناظر صحة أمر من يسعى في خلاصه صرف له الناظر من ريع هذا الوقف ما يراه ويؤدي إليه اجتهاده . [٥٣]

◙ ذكر الونشريسي : أنه قد حبست الدنانير بالأندلس على الأسرى أن رجلا حبس على فداء الأسرى، ستمائة دينار من الذهب المعين وبيده تقديمات من القضاة تتضمن ثبوت أمانته واشترطوا عليه ألا يصرف إلا في الفداء . [٥٤]

◙ سئل شيخ الإسلام ابن تيمية :

عن مال موقوف على فكاك الأسرى ؛ وإذا استدين بمال في ذمم الأسرى بخلاصهم لا يجدون وفاءه: هل يجوز صرفه من الوقف؟ وكذلك لو استدانه ولي فكاكهم بأمر ناظر الوقف أو غيره؟

فأجاب :

نعم يجوز ذلك؛ بل هو الطريق في خلاص الأسرى أجود من إعطاء المال ابتداء لمن يفتكهم بعينهم فإن ذلك يخاف عليه وقد يصرف في غير الفكاك. وأما هذا فهو مصروف في الفكاك قطعا. ولا فرق بين أن يصرف عين المال في جهة الاستحقاق أو يصرف ما استدين كما كان النبي صلى الله عليه وسلم تارة يصرف مال الزكاة إلى أهل السهمان وتارة يستدين لأهل السهمان ثم يصرف الزكاة إلى أهل الدين. فعلم أن الصرف وفاء كالصرف أداء. والله أعلم . [٥٥]

([٥٣]) الذخيرة . للقرافي (٤٢٣/١٠) .

([٥٤]) المعيار المعرب (٢٠٧/٧) .

([٥٥]) مجموع الفتاوى (٢٠١/٣١) .

◙ وقال شيخ الإسلام أيضا : فكاك الأسارى من أعظم الواجبات وبذل المال الموقوف وغيره في ذلك من أعظم القربات . [٥٦]

فكاك الأسير من مال الأغنياء :

◙ ذكر الفقهاء أن من فروض الكفاية على الأغنياء دفع ضرر المسلم، ككسوة العاري، وإطعام الجائع، وفك الأسير، وذلك إذا لم يندفع الضرر بزكاة ولا بيت مال ونحوهما، وإذا فعل واحد ذلك سقط الفرض عن الباقين، فإن امتنعوا أثموا جميعا. [٥٧]

فك أسرى أهل الذمة .

◙ قال ابن قدامة : فظاهر كلام الخرقي ، أنه يجب فداؤهم ، سواء كانوا في معونتنا أو لم يكونوا . وهذا قول عمر بن عبد العزيز ، والليث ؛ لأننا التزمنا حفظهم ، بمعاهدتهم ، وأخذ جزيتهم ، فلزمنا القتال من ورائهم ، والقيام دونهم ، فإذا عجزنا عن ذلك ، وأمكننا تخليصهم ، لزمنا ذلك . قال علي رضي الله عنه : إنما بذلوا الجزية لتكون دماؤهم كدمائنا ، وأموالهم كأموالنا . [٥٨]

◙ قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وقد عرف النصارى كلهم أَنِّي لما خاطبت التتار في إطلاق الأسرى وأطلقهم غازان وقطلوشاه وخاطبت بُولَايْ [٥٩] فيهم فسمح بإطلاق المسلمين . قال لي: لكن معنا نصارى أخذناهم من القدس فهؤلاء لا يُطْلِقُونَ . فقلت له: بل جميع من معك من اليهود والنصارى الذين هم أهل ذمتنا؛

([٥٦]) مجموع الفتاوى (٦٤٢/٢٨) .

([٥٧]) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٩٠/٣١) .

([٥٨]) المغني (١٣٥/١٣) .

([٥٩]) بُولَايْ : من أمراء التتار .

فإنا نفتكهم ولا ندع أسيراً لا من أهل الملة ولا من أهل الذمة. وأطلقنا من النصارى من شاء الله . فهذا عملنا وإحساننا والجزاء على الله .[٦٠]

◙ عن عبدالله بن شريك، عن بشر بن غالب، سمع ابن الزبير، يسأل الحسين بن علي، عن الأسير، من أهل الذمة يأسره العدو. قال: «فكاكه على المسلمين».[٦١]

◙ قال ابن كثير : وفي سنة ثنتي عشرة ومائة : سارت الترك من اللان فلقيهم الجراح بن عبد الله الحكمي فيمن معه من أهل الشام وأذربيجان فاقتتلوا قبل أن يتكامل إليه جيشه، فاستشهد الجراح، رحمه الله، وجماعة معه بمرج أردبيل وأخذ العدو أردبيل فلما بلغ ذلك هشام بن عبد الملك بعث سعيد بن عمرو الحرشي في جيش سريعا، فلحق الترك وهم يسيرون بأسارى المسلمين إلى نحو ملكهم خاقان، فاستنقذ منهم من كان معهم من المسلمين ومن أهل الذمة أيضا . وقتل سعيد خاقان وبعث برأسه إلى هشام بن عبد الملك فعظُم أثره في قلوب المسلمين، وفَخُم أمره، ففخر بذلك حتى ضرب به المثل فقيل : (كأنه جاء برأس خَاقَان) .[٦٢]

---

(٦٠) الرسالة القبرصية (٤٦) مجموع الفتاوى (٦١٧/٢٨) . قال ابن كثير : وفي سنة ٦٩٩هـ : خرج الشيخ تقي الدين بن تيمية إلى مخيم بولاي فاجتمع به في فكاك من كان معه من أسارى المسلمين، فاستنقذ كثيرا منهم من أيديهم، وأقام عنده ثلاثة أيام ثم عاد . (البداية والنهاية ١١/١٤سنة ٦٩٩هـ) .

(٦١) الأموال لابن زنجويه (٣٣٣رقم ٥١٦) .

(٦٢) البداية والنهاية (٣١٤/٩سنة ١١٢هـ) مجمع الأمثال .للميداني (١١٦/١ رقم ٥٨٢) .

تبادل الأسرى .

◙ قال ابن قدامة : وَفَادَى النبي صلَّى اللَّه عليه وسلَّم رَجُلَينِ من المسلِمين بالرَّجُلِ الَّذي أَخَذهُ من بَني عَقِيلٍ ، وفَادَى بالمرأَةِ الَّتي استَوهَبهَا من سَلَمَةَ بن الأَكوَعِ رَجُلَينِ . [٦٣]

◙ قال ابن حجر : ولو كان عند المسلمين أُسارى وعند المشركين أُسارى واتفقوا على المفاداة تعينت . [٦٤]

◙ وفي (الشرح الكبير للدردير) قال : وجاز فداء أسير المسلمين بالأسرى الكفار في أيدينا المقاتلة أي الذين شأنهم القتال إذا لم يرضوا – أي أهل الحرب – إلا بذلك؛ لأن قتالهم لنا مترقب، وخلاص الأسير محقق . [٦٥]

◙ قال الإمام الشوكاني : وقد ذهب إلى جواز فك الأسير من الكفار بالأسير من المسلمين جمهور أهل العلم لحديث عمران بن حصين ، قال : كانت ثقيف حلفاء لبنى عقيل ، فأسرت ثقيف رجلين من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأسر أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، رجلا من بني عقيل ، وأصابوا معه العضباء ، فأتى عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في الوثاق ، قال : يا محمد ، فأتاه ، فقال : ما شأنك ؟ فقال : بم أخذتني ، وبم أخذت سابقة الحاج ؟ فقال : إعظاما لذلك أخذتك بجريرة حلفائك ثقيف ، ثم انصرف عنه ، فناداه ، فقال : يا محمد ، يا محمد ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم رحيما رقيقا ، فرجع إليه ، فقال : ما شأنك ؟ قال : إني مسلم ، قال : لو قلتها وأنت تملك أمرك أفلحت كل الفلاح ، ثم انصرف ، فناداه ، فقال : يا محمد ، يا محمد ، فأتاه

([٦٣]) المغني (٣٠٦/٨) .

([٦٤]) فتح الباري (١٩٣/٦ح٣٠٤٧) .

([٦٥]) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير (٢٠٨/٢) .

، فقال : ما شأنك ؟ قال : إني جائع فأطعمني ، وظمآن فأسقني ، قال : هذه حاجتك ، فَفُدِيَ بالرجلين. [٦٦]

ولا بأس بأن يفادي أسراء المسلمين بأسراء المشركين الذين في أيدي المسلمين من الرجال والنساء. وهذا قول أبي يوسف ومحمد رحمهما الله تعالى وهو أظهر الروايتين عن أبي حنيفة رضي الله تعالى عنه . [٦٧]

وأجاز المالكية والشافعية والحنابلة قبول افتداء المشركين أسراهم الرجال المقاتلة بمال أو بأسرى من المسلمين، إذا رأى الإمام أو أمير الجيش في ذلك مصلحة وحظا للمسلمين. وأجاز أبو يوسف ومحمد مفاداة الأسير بالأسير، والدليل قوله تعالى: {فَإِذَا لَقِيتُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً } . [٦٨]

وعن ربيعة بن عطاء عن عمر بن عبد العزيز أنه أعطى برجل من المسلمين عشرة من الروم وأخذ المسلم. [٦٩]

وبعث عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه : عبد الرحمن بن أبي عمرة يفدي أسارى المسلمين من القسطنطينية ، قال : قلت : يا أمير المؤمنين إن أبوا أن يفدوا الرجل بالرجل فكيف أصنع ؟ قال : زدهم ، قال : فإن أبوا إلا أربعا ؟ قال : فأعط لكل

([٦٦]) نيل الأوطار (٣٢٤/٧ح٣٤١٠) والحديث رواه مسلم (١٦٤١) .

([٦٧]) شرح السير الكبير. للسرخسي (٢٩٧/٤) ط الكتب العلمية .

([٦٨]) الموسوعة الفقهية الكويتية (٢٧٥/٥) .

([٦٩]) الطبقات الكبرى .لـ ابن سعد (٢٧٣/٥رقم٩٩٥) .

مسلم ما سألوك ، والله لرجل من المسلمين أحب إلي من كل مشرك عندي ، وإنك ما فديت به المسلم فقد ظفرت ، وإنك إنما تشتري الإسلام . [٧٠]

(٧٠) الأوسط . لـ ابن المنذر (١٠/١٥٠ح٣٢٨٢) .

فعل بعض الحكام والأمراء وأهل الخير والصلاح في فكاك الأسرى.

◙ ذكر ابن هشام أَنّ رَسُولَ اللّهِ صَلّى اللّهُ عَلَيْهِ وَسَلّمَ قَالَ وَهُوَ بِالْمَدِينَةِ: (مَنْ لِي بِعَيّاشِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ وَهِشَامِ بْنِ الْعَاصِي[٧١] ؟ فَقَالَ الْوَلِيدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةِ: أَنَا لَك يَا رَسُولَ اللّهِ بِهِمَا، فَخَرَجَ إلَى مَكّةَ، فَقَدِمَهَا مُسْتَخْفِيًا، فَلَقِيَ امْرَأَةً تَحْمِلُ طَعَامًا ، فَقَالَ لَهَا : أَيْنَ تُرِيدِينَ يَا أَمَةَ اللّهِ ؟ قَالَتْ أُرِيدُ هَذَيْنِ الْمَحْبُوسَيْنِ – تَعْنِيهِمَا – فَتَبِعَهَا حَتّى عَرَفَ مَوْضِعَهُمَا، وَكَانَا مَحْبُوسَيْنِ فِي بَيْتٍ لَا سَقْفَ لَهُ فَلَمّا أَمْسَى تَسَوّرَ عَلَيْهِمَا ففك قيودهما، ثُمّ حَمَلَهُمَا عَلَى بَعِيرِهِ وَسَاقَ بِهِمَا للمدينة).[٧٢]

◙ عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: (كان رجلٌ يقالُ له: مَرْثَدُ بنُ أَبي مرثَدٍ، وكان يَحمل الأُسَراءَ من مكة، حتى يأتِيَ بهم المدينة، وكانت امرأَةٌ بَغِيٌّ بمكة يقال لها عَنَاقُ، وكانت صَديقَة له، وإنه كان وَعَدَ رجلا من أُسَارَى مكةَ يحمله، قال: فجئتُ حتى انتهيتُ إلى ظِلِّ حائطٍ من حَوائط مكة، في ليلةٍ مُقْمِرَةٍ، فجاءت عَناقُ، فأبْصَرَتْ سوادَ ظِلِّي، فلما انْتَهتْ إليَّ عَرَفَتْني، فقالت: مَرْثَدُ ؟ فقلت: مرثد، فقالت: مَرْحبا وأهلا، هَلُمَّ فبِتْ عندنا، قلتُ: يا عناق: حَرَّمَ اللّه الزنا، قالت: يا أهلَ الخِيام، هذا الرجلُ يحمل أُسْراءَكُمْ، قال: فَتبِعَني ثمانيةٌ، فانتهيتُ إلى غارٍ، أَو كَهْفٍ، فدخلتُ، فجاءوا حتَّى قامُوا على رأْسِي فَبَالُوا، فَظلَّ بَوْلُهُمْ على رأسي، وعَمَّاهُم اللّه عَنِّي، قال: ثم رجعوا، ورجعتُ إلى صاحِبي، فَحمَلْتُهُ وكانَ رجلا ثقيلاً، ففكَكْتُ عنه أَكْبُلَهُ، فجعلتُ أَحملُه، ويُعْيِيني حتى قَدِمتُ المدينةَ) .[٧٣]

---

(٧١) أي من لي بإنقاذهما من قبضة قريش، وكانا وقعا في الأسر.

(٧٢) السيرة النبوية لابن هشام (٤٧٦/١ خروج الوليد بن الوليد إلى مكة في أمر عياش وهشام) .

(٧٣) جامع الأصول.لـ ابن الأثير (٣٢٥/٢ح٧٢٥) وأخرجه أبو داوود مختصراً في سننه (٢٠٥١) وقال الألباني: حسن صحيح كما في صحيح سنن أبي داود (٣٨٦/٢ح٢٠٥١) .

◙ قال ابن كثير : فَادَى الرَّشِيدُ الْأُسَارَى مِنَ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ كَانُوا ببلاد الروم، حتى يقال إنه لم يترك بها أسيراً من المسلمين.

فقال فيه بعض الشعراء :

وَفُكَّتْ بِكَ الْأَسْرَى الَّتِي شُيِّدَتْ لَهَا :: مَحَابِسُ مَا فِيهَا حَمِيمٌ يَزُورُهَا

عَلَى حِينِ أَعْيَا الْمُسْلِمِينَ فِكَاكُهَا :: وَقَالُوا سُجُونُ الْمُشْرِكِينَ قُبُورُهَا .[٧٤]

◙ كتاب عمر عبدالعزيز إِلَى أُسَارَى الْقُسْطَنْطِينِيَّة .

قَالَ بكر بن خُنَيْس كتب عمر إِلَى الْأُسَارَى بِالْقُسْطَنْطِينِيَّةِ أما بعد فَإِنَّكُم تَعدونَ أَنفسكُم أُسَارَى معَاذ الله بل أَنْتُم الحبساء فِي سَبِيل الله وَاعْلَمُوا أَنِّي لست أقسم شَيْئا بَين رعيتي إِلَّا خصصت أهليكم بأوفر نصيب وأطيبه وَإِنِّي قد بعثت إِلَيْكُم بِخَمْسَة دَنَانِير خَمْسَة دَنَانِير وَلَوْلَا أَنِّي خشيت إِن زدتكم أَن يحْبسهُ طاغية الرّوم عَنْكُم لزدتكم وَقد بعثت إِلَيْكُم فلَان بن فلَان يفادي صغيركم وكبيركم وذكركم وأنثاكم وحركم ومملوككم بِمَا سُئِلَ بِهِ فأبشروا ثمَّ أَبْشِرُوا وَالسَّلَام عَلَيْكُم .[٧٥]

◙ عن عبد الرحمن بن أبي عمرة ، قال : لما بعثه عمر بن عبد العزيز بِفِدَاءِ أُسَارَى المسلمين من القُسطَنطِينِيَّةِ قلت له : أرأيت يا أمير المؤمنين ، إن أبوا أن يُفادوا الرَّجُلَ بِالرَّجُلِ كيف أصنع ؟ قال عمر : زِدهم قلت : إن أَبَوا أن يعطوا الرجل بالاثنين ؟ قال : فأعطهم ثلاثا قلت : فإن أبوا إلا أربعا ؟ قال : فأعطهم لكل مسلم ما سألوك ، فوالله ، لرجل من المسلمين أحب إلي من كل مشرك عندي ، إنك ما فديت به المسلم فقد ظفرت ، إنك إنما تشتري الإسلام قال : نعم ، افدهم بمثل ما تفدي به غيرهم ، قلت : النساء قال : نعم ، افدهن بما تفدي به غيرهن قلت : أرأيت إن وجدت امرأة تنصرت ، فأرادت أن ترجع إلى الإسلام ؟ قال :

([٧٤]) البداية والنهاية (٢٠٩/١٠ سنة ١٨٩هـ) .

([٧٥]) سيرة عمر بن عبد العزيز. لـ ابن عبدالحكم (١٤٤) مصارع العشاق . لـ ابن النحاس (٨٣٢/٢) .

افدها بمثل ما تفدي به غيرها قلت : أفرأيت العبيد أفديهم إذا كانوا مسلمين ؟ قال : افدهم بمثل ما تفدي به غيرهم قلت : أفرأيت إن وجدت منهم من قد تنصر ، فأراد أن يراجع إلى الإسلام ؟ قال : فاصنع بهم ما تصنع بغيرهم فصالحت عظيم الروم على كل رجل من المسلمين ، رجلين من الروم قال إسماعيل : وزاد فيه ناس من أصحابنا عن عبد الرحمن أنه سأل عمر بن عبد العزيز عن أهل الذمة ، فقال : افدهم بمثل ما تفدي به غيرهم . (٧٦)

◙ أرسل عمر بن عبد العَزِيز إِلَى صَاحب الرّوم رَسُولا فَأَتَاهُ وَخرج من عِنْده يَدُور فَمر بِموضع فَسمع فِيهِ رجلا يقْرَأ الْقُرْآن ويطحن فَأَتَاهُ فَسلم عَلَيْهِ فَلم يرد عَلَيْهِ السَّلَام مرَّتَيْنِ أَو ثَلَاثًا ثمَّ سلم عَلَيْهِ فَقَالَ لَهُ وأنى بِالسَّلَامِ فِي هَذَا الْبَلَد فَأعلمهُ أَنه رَسُول عمر إِلَى صَاحب الرّوم فَقَالَ لَهُ مَا شَأْنك فَقَالَ إِنِّي أسرت من مَوضِع كذا وكذا فَأتي بِي إِلَى صَاحب الرّوم فَعرض عَليّ النَّصْرَانِيَّة فأبيت فَقَالَ لي إِن لم تفعل سملت عَيْنَيْك فاخترت ديني على بَصرِي فسمل عَيْني وصيرني إِلَى هَذَا الْموضع يُرْسل إِلَيّ كل يَوْم بحنطة فأطحنها وبخبزه فآكلها فَلَمَّا سَار الرَّسُول إِلَى عمر بن عبد الْعَزِيز فَأخْبرهُ خبر الرجل قَالَ فَمَا فرغت من الْخَبَر حَتَّى رَأَيْت دموع عمر قد بلت مَا بَين يَدَيْهِ ثمَّ أَمر فَكتب إِلَى صَاحب الرّوم أما بعد فقد بَلغنِي خبر فلَان بن فلَان فوصف لَهُ صفته وَأَنا أقسم بِاللَّه لَئِن لم ترسله إِلَيّ لَأَبْعَثَن إِلَيْك من الْجُنُود جُنُودا يكون أَولهَا عنْدك وَآخرهمْ عِنْدِي فَلَمَّا رَجَعَ إِلَيْهِ الرَّسُول قَالَ مَا أسْرع مَا رجعت فَدفع إِلَيْهِ كتاب عمر بن عبد الْعَزِيز فَلَمَّا قَرَأَهُ قَالَ مَا كُنَّا لنحمل الرجل الصَّالح

---

(٧٦) سنن سعيد بن منصور (٢/٢٩٣ح٢٨٢٢) . قال أبو إسحاق الفزاري : قلت للأوزاعي: أَكَانَ عمر بن عبد العزيز فَادَى أُسَارَى المسلمين؟ قال: نعم: كان بَعث ابن أبي عَمْرَةَ لِفِدَائِهِمْ فَفَادَى نَاسًا ، ثم أَدرَكهُ الموت. فقلت: وكيف فَادَاهُم ؟ قال: ذَكروا رَجلا من المسلمين بِرجُلين من الكفار. قلت: أَوَاجِبٌ على الإمام أن يُفَادِيَ أُسَارَى المسلمين من بيت المال؟ قال: نعم. بَالِغَ مَا بَلَغَ ، أو بِأُسَارَى المشركين، ولو وَاحِدٌ من المسلمين بِعشَرةٍ من الكفارِ ". (كتاب الأموال . لـ ابن زنجويه ٣٢٣ رقم ٤٩٧) .

على هَذَا بل نبعث إِلَيْهِ بِهِ فأقمت أنْتَظر مَتى يخرج بِهِ فَأَتَيْته ذَات يَوْم فَإِذا هُوَ قَاعد قد نزل عَن سَرِيره أعرف فِيهِ الكآبة فَقَالَ تَدْرِي لما فعلت هَذَا فَقلت لَا وَقد أنْكرت مَا رَأَيْت فَقَالَ إِنَّه قد أَتَانِي من بعض أطرافي أَن الرجل الصَّالح قد مَاتَ فَلذَلِك فعلت مَا رَأَيْت ثمَّ قَالَ إِن الرجل الصَّالح إِذا كَانَ بَين الْقَوْم السوء لم يتْرك بَينهم إِلَّا قَلِيلا حَتَّى يخرج من بَين أظهرهم فَقلت لَهُ أتأذن لي أَن أنصرف وأيست من بَعثه الرجل معي فَقَالَ مَا كُنَّا لنجيبه إِلَى مَا أَمر فِي حَيَاته ثمَّ نرْجِع فِيهِ بعد مماته فَأرْسل مَعَه بِالرجلِ . (٧٧)

◙ ولم يقتصر عمر بن عبد العزيز بأسرى المسلمين الذين عند الروم فقط بل بعث مع ربيعة بن عطاء مالاً إلى ساحل عدن أن أفتدي الرجل والمرأة والعبد والذمي.(٧٨)

◙ وذكر ابن عساكر في تاريخ دمشق أن الخليفة عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه أرسل عبد الأعلى بن أبي عمرة الشيباني مولاهم في مفاداة أسرى المسلمين من الروم ، وهذا يؤكد أن هناك عدة مفاوضات جرت مع الروم في سبيل إخلاء أسرى المسلمين من الأسر حتى وإن لم يذكر عدد الأسرى ولكنه كان شديد الحرص على سلامة المسلمين حتى لو علم أنه يوجد أسير واحد في أيدي الأعداء . (٧٩)

◙ المعتصم وفتح عمورية :

لَمَّا قالت امرأةٌ هاشميَّة من بني هاشم: "وا معتصماه!"، وهي أسيرةٌ في يد الرُّوم لَمَّا أهانوها، بلَغَ نِداؤُها المعتَصِم، فقال: لبَّيكِ لبَّيك، ونهض من ساعته، وصاحَ في

---

(٧٧) سيرة عمر بن عبد العزيز. لـ ابن عبدالحكم (١٤٩) .

(٧٨) الطبقات الكبرى . لـ ابن سعد (٢٧٣/٥رقم٩٩٥) .

(٧٩) تاريخ دمشق (٤١٧/٣٣رقم٣٦٥٧) جهود المسلمين في تحرير أسراهم. مروج حسن عسلية (٣٠) . وعن عمر بن عبد العزيز أنه قال: " إذا خرج الرومي بالأسير من المسلمين فلا يحل للمسلمين أن يردوه إلى الكفر(يعني بلاد الكفر) وليفادوه بما استطاعوا . (سنن سعيد بن منصور ٢٩٣/٢ح٢٨١٩ باب ما جاء في الفداء) .

قصره: النَّفيرَ النفير، وجمعَ العساكر، وأحضر قاضِيَيْ بغداد؛ عبدَالرحمن بن إسحاق، وشعيب بن سهل، ومعهما ثلاثمائة وثمانية وعشرون رجلاً من أهل العدالة، فأشهدَهم على أمواله، فجعَلَ ثلثًا لولده، وثلثًا لله تعالى، وثلثًا لِمَواليه، فقال: أي بلاد الروم أمنع وأحصن؟ فقيل: عَمُّورية، لم يَعْرض لها أحَدٌ منذ كان الإسلام، وهي عين النَّصرانية، وهي أشرَفُ عندهم من القُسْطنطينيَّة، فسار المعتَصِمُ، وتَجَهَّز جهازًا لم يتجهَّزْه خليفةٌ قبله قطُّ من السِّلاح، والعدد، والآلة، وغير ذلك، ثم جاهَدَ ففتَح عَمُّورية . [٨٠]

قال ابن النحاس عن المعتصم معلقاً : فهكذا فليكن إعزاز الدين ، ومثل هذا ينبغي أن تكون أئمة المسلمين ، اللهم لا تحرمه أجر هذه الهمة ، وأثبه على ما كان عليه بكشف هذه الغمة . [٨١]

◙ أخبار المنصور بن أبي عامر .

ومنها أنّه لقيته – وقد عاد من بعض غزواته – امرأة نقمت عليه بلوغ مناه وشهواته، وقالت له: يا منصور، استمع ندائي، فأنت في طيب عيشك وأنا في بكائي، فسألها عن مصيبتها التي عمّتها وغمّتها ، فذكرت له أن لها ابناً أسيراً في بلادٍ سمّتها، وأنها لا يهنأ عيشها لفقده، ولا يخبو ضرام قلقها من وقده، وأنشد لسان حالها ذلك الملك العلي:

* أَيَا وَيْحَ الشَّجِيِّ مِنَ الخَلِيّ *

(٨٠) الكامل في التاريخ (٢٥٦/٤ سنة ٢٢٣هـ) .

(٨١) مشارع الأشواق إلى مصارع العشاق . لـ ابن النحاس (٨٣٤/٢) .

فرحّب المنصور بها وأظهر الرقة بسببها، وخرج من القابلة إلى تلك المدينة التي فيها ابنها وجاس أقطارها وتخلّلها، حتى دوّخها إذ أناخ عليها بكلكله وذلّلها، وأعراها من حماتها وببنود الإسلام المنصورة ظلّلها، وخلّص جميع من فيها من الأسرى".[٨٢]

- ذكر ابن جبير أن نور الدين محمود رحمه الله نذر في مرضة أصابته تفريق اثني عشر ألف دينار في فداء أسرى من المغاربة فلما استبل – أي شفي – من مرضه أرسل في فدائهم فسيق فيهم نفر ليسوا من المغاربة وكانوا من حماة من جملة عمالته فأمر بصرفهم وإخراج عوض منهم من المغاربة وقال: هؤلاء يفتكهم أهلوهم وجيرانهم والمغاربة غرباء لا أهل لهم فانظر إلى لطيف صنع الله تعالى لهذا الصنف المغربي. [٨٣]

- صلاح الدين الأيوبي وفتح (تبنين) .

قال العماد الأصفهاني : حينما فتح صلاح الدين الأيوبي رحمه الله تبنين : ووصلنا إلى (تبنين)[٨٤] في ثلاث مراحل ، فرمينا أهل التثليث فيها بثالثة الأثافي، وأوطأناهم بشفاه الشفار على حدود الأشافي ، ونزلنا عليها بالنوازل ، وبسطنا من المجانيق عليها أيدي الغوائل ، فتبلدوا من الرعب، وتجلدوا على الحرب ، ثم خاروا وحاروا، وجأروا وجارو ، ورغبوا ورهبوا، وصحوا من سكر الجماح وأصحبوا ، وعجزوا فجزعوا، وفزهم الحصر وفزعوا ، وشكوا الندوب وندبوا فدانوا ودنوا ، وأذعنوا إذ عنوا، واعتذروا مما جنوا ، وراسلوا السلطان وسألوا الأمان ، واستمهلوا خمسة أيام لينزلوا بأموالهم فأمهلوا ، وبذلوا رهائن من مقدميهم ووفوا بما بذلوا ، واقلع من

([٨٢]) نفح الطيب (٥٩٧/١) .

([٨٣]) رحلة ابن جبير (٢٨٠) .

([٨٤]) بلدة في جبال بني عامر المطلّة على بلد بانياس بين دمشق وصور. (معجم البلدان ١٦/٢ رقم ٢٤٤٣) .

بالقلعة عن الجهلة، وتعلق لبت العلق بالمهلة ، وتقربوا بإطلاق الأسارى المسلمين ، وترقبوا انقضاء المهلة لسلامة المسلمين ، فخرج المأسورون مسرورون، وأصبح الصحب المكسورون مجبورين ، محبوين بالفرج بعد الشدة محبورين.

وسر بهم السلطان وسرَّبهم، وأقرهم وقربهم ، وكساهم وحباهم، وآتاهم بعد ردهم إلى مغانيهم غناهم ، وهذا دأبه في كل بلد بفتحه، وملك يربحه، إنه يبدأ بالأسارى فيفك قيودها، ويعيد بعد عدمها وجودها، ويحيي بعد اليأس آمالها ، ويوسع أرزاقها بعدما أجال عليها ضيق الأسر آجالها ، فخلص تلك السنة من الأسر أكثر من عشرين ألف أسير للقيود ألف، ووقع في أسرنا من الكفار مائة ألف. [٨٥]

◙ القَاضِي الفَاضِل عبد الرَّحِيم بن عَليّ بن الحسن المصرِيّ صَاحب ديوَان الإِنشَاء ووزير السُّلطَان النَّاصِر صَلَاح الدّين الأَيُّوبي .

قال الصفدي : كان للقَاضي الفَاضِل رحمه الله بِمصر ربع عَظِيم يُؤجر بمبلغ كبِير فلَمَّا عزم على الحَج ركب وَمر بِهِ ووقف عَليهِ وقال اللَّهُمَّ إِنَّك تعلم أَن هذا الخان ليس شَيء أحب لي منهُ أَو قال أعز عَليّ مِنهُ اللَّهُمَّ فاشهد أنني وقفته على فكاك الأسرى .

وقال المقريزي : قال القاضي محي الدين عبدالله بن عبد الظاهر في كتاب الدر النظيم في أوصاف القاضي الفاضل عبد الرحيم: ومن جملة بنائه دار التمر بمصر المحروسة، ولها دخل عظيم، يجمع ويشترى به الأسرى من بلاد الفرنج، وذلك مستمرّ إلى هذا الوقت، وفي كل وقت يحضر بالأسارى فيلبسون ويطوفون ويدعون

([٨٥]) الفتح القُسِّيّ في الفتح القُدْسيّ . للأصفهاني (٥٨) .

له، وسمعتهم مرارا يقولون: يا الله يا رحمن يا رحيم ارحم القاضي الفاضل عبد الرحيم. [٨٦]

◙ الملك مظفر الدين صاحب إربل الملك المعظم أبو سعيد كوكبوري بن الأمير زين الدين على كوجك التركماني .

كان من أدين الملوك وأجودهم وأكثرهم برا ومعروفا على صغر مملكته .

قال ابن خلكان : وأما سيرته فكان له في فعل الخير عجائب ولم نسمع أن أحدا فعل في ذلك مثل ما فعله لم يكن شيء في الدنيا أحب إليه من الصدقة وكان له في كل يوم قناطير مقنطرة من الخبز يفرقها على المحاويج في عدة مواضع من البلد .

وكان قد بنى أربع خانقاهات للزمني والعميان وملأها من هذين الصنفين وقرر لهم ما يحتاجون إليه كل يوم وكان يأتيهم بنفسه كل عصرية اثنين وخميس ويدخل إلى كل واحد في بيته ويسأله عن حاله ويتفقده بشيء من النفقة .

وبنى دارا للنساء الأرامل ودارا للضعفاء ودار للأيتام ودارا للملاقيط ورتب بها جماعة من المراضع وكل مولود يلتقط يحمل إليهن فيرضعنه وأجرى على أهل كل دار ما يحتاجون إليه في كل يوم .

وكان له دار مضيف يدخل إليها كل قادم على البلد من فقيه وفقير وغيرهما وإذا عزم الإنسان على السفر أعطاه نفقة تليق بمثله .

وكان يسير في كل سنة دفعتين جماعة من أصحابه وأمنائه إلى بلاد الساحل ومعهم جملة مستكثرة من المال يفك بها أسرى المسلمين من أيدي الكفار فإذا وصلوا إليه أعطى كل واحد شيئا وإن لم يصلوا فالأمناء يعطوهم بوصية منه .[٨٧]

([٨٦]) الوافي بالوفيات (٢٠٨/١٨) المواعظ والاعتبار (١٤٤/٣) وقال الذهبي عن القاضي الفاضل : قضى سعيداً ولم يبق عملاً صالحا إلا قدمه، ولا عهداً في الجنة إلا أَحْكَمَهُ، ولا عقد بِرٍّ إلا أبرمه، فإن صَنَائِعَهُ في الرقاب وأوقافه متجاوزة الحساب، لا سيما أوقافه لفكاك الأسرى .(السير ٣٤٠/٢١) .

([٨٧]) شذرات الذهب (٢٤٣/٥سنة٦٣٠هـ) .

◙ ذكر أبي شامة : أن الملك النَّاصِر رَحِمَه الله تَعَالَى لما ملك ديار مصر وقف مُغَلَّ بلبيس على كثرته على فكاك الأسرى مِنْهُم وسامح أهل بلبيس بخراجهم إِلَى آخر أَيَّامه . (٨٨)

◙ كتب الإخشيد إلى الوزير محمد بن علي بن مقاتل، أن يجمع من الرعية مالاً بسبب فداء الأسارى. فقام ابن وليد واعتنى بذلك مساعدة للوزير، وتقربا لخاطر الإخشيد، وبذل نفسه في التحصيل حتى استخرج من وجوه الناس، من الأسواق والسواحل والأعمال مالاً كثيراً . (٨٩)

◙ محمد بن عبد الله بن الشريف الحسني المالكي مذهبا الحنبلي اعتقادا .
من ملوك الدولة السجلماسية العلوية بالمغرب، ومن خيار رجالها. وهو أول من اتخذ منهم (مراكش) عاصمة له .
وفي أيامه هاجم الفرنسيس ثغر (سلا) و (العرائش) (سنة ١١٧٨هـ) وارتدوا عنهما، فقوّاهما محمد. وغزا (الجديدة) فأنقذها من أيدي البرتغال (سنة ١١٨٢هـ) وجعل في كل ثغر حامية قوية من رجال البحرية والمدفعية. وعمل لإصلاح ما أفسدته الحوادث في الدولة، فبنى مدنا ومساجد ومدارس وأنشأ مجموعة كبيرة من المراكب الحربية البحرية، وأنفق أموالا طائلة على فكاك أسرى المسلمين من أيدي الإفرنج، وقد بلغ عددهم ٤٨٠٠٠ أسير فأطلقوا جميعا. وهابته ملوك الإفرنج، فوفدت عليه رسلهم بالهدايا. (٩٠)

---

(٨٨) الروضتين في أخبار الدولتين النورية والصلاحية (٤٣١/١) .

(٨٩) رفع الإصر عن قضاة مصر . لـ ابن حجر (١٨٤) .

(٩٠) الأعلام . للزركلي (٢٤٢/٦) .

◙ أَبَي سعيد تنكز نَائِب الشَّام .

قال عنه ابن حجر : أكثر من فكاك الأسرى وَأعظم ربح التُّجَّار الَّذين يجلبونهم .

وقال المقريزي : قدم إِلَى ميناء بيروت من سواحل الشَّام تجار الفرنج بِمِائَة وَأَرْبَعين من أُسَارَى الْمُسلمين قد اشتروهم من الجزائر فاشتراهم الأَمِير تنكز وَأفَاد التُّجَّار فِي كل أَسِير مائَة وَعشْرين درهما على مَا اشْتَرَاهُ بِهِ. وكسا تنكز الْجَمِيع وزودهم وَحَملهمْ إِلَى مصر . (٩١)

◙ أسامة بن منقذ يفتدي من يقدر عليه من أسرى المسلمين .

قال أسامة : كنت أتردد إلى ملك الأفرنج في الصلح بينه وبين جمال الدين محمد بن تاج الملوك رحمه الله ليد كانت للوالد رحمه الله على بغدوين الملك والد الملكة امرأة الملك فلك بن فلك، فكان الإفرنج يسوقون أسراهم إليّ لأشتريهم، فكنت أشتري منهم من سهل الله تعالى خلاصه. فخرج شيطان منهم يدعى (كليوم جيبا) في موكب له يغزي فأخذ مركباً فيه حجاج من المغاربة نحو أربع مائة نفس رجال ونساء. فكان يجيء أقوام مع مالكهم فأشتري منهم من قدرت على شراه، وفيهم رجل شاب يسلم ويقعد لا يتكلم، فسألت عنه فقيل لي هو رجل زاهد صاحبه – أي الذي يملكه – دباغ. فقلت له بكم تبيعني هذا، قال وحق ديني ما أبيعه إلا هو وهذا الشيخ جملة كما أشتريتهما بثلاثة وأربعين ديناراً، فأشتريتهما ، واشتريتُ لي منهم نفراً، واشتريت للأمير معين الدين رحمه الله منهم نفراً بمائة وعشرين ديناراً ووزنت ما كان معي وضمِنتُ عليَّ الباقي.

وجئت إلى دمشق فقلت للأمير معين الدين رحمه الله : قد اشتريت لك أسارى أختصُّك بهم، وما كان معي ثمنهم. والآن قد وصلت إلى بيتي إن أردتهم وزنت

(٩١) الدرر الكامنة . لـ ابن حجر (٥٢٥/١ رقم ١٤٢٤) السلوك لمعرفة دول الملوك . للمقريزي (١٠١/٣) .

ثمنهم وإلا وزنته أنا. قال لا بل أنا أزن – والله – ثمنهم وأنا أرغب الناس في ثوابهم. وكان رحمه الله أسرع الناس إلى فعل خير وكسب مثوبة ووزن ثمنهم.

وعدت بعد أيام إلى عكا ، وقد بقي من الأسرى عند (كليوم جيبا) ثمانية وثلاثون أسيراً وفيهم امرأة لبعض الذين خلصهم الله تعالى على يدي فاشتريتها منه، وما وزنت ثمنها، فركبتُ إلى داره لعنه الله، وقلت تبيعني منهم عشرة؟ قال وحق ديني ما أبيع إلا الجميع. قلت ما معي ثمن الجميع، وأنا أشتري بعضهم، والنَّوبة الأخرى أشتري الباقي. قال ما أبيعك إلا الجميع. فانصرفت وقدر الله سبحانه أنهم هربوا في تلك الليلة جميعهم وسكان ضِياع عكا كلّهم من المسلمين إذا وصل إليهم الأسير أخفوه ، وأوصلوه إلى بلاد الإسلام ، وتطلبهم ذلك الملعون فما ظفر منهم بأحد وأحسن الله سبحانه خلاصهم . [٩٢]

◙ لما انتصر ألب أرسلان رحمه الله في معركة (ملاذكرد سنة ٤٦٣هـ) ووقع ملك الروم أسيراً ين يدي الملك ألب أرسلان.

قال ابن كثير : فلما أُوقِفَ ملك الروم (أرمانوس) بين يدي الملك ألب أرسلان ضربه بيده ثلاث مقارع، وقال: لو كنت أنا الأسير بين يديك ماذا كنت تفعل؟ قال: كل قبيح. قال فما ظنك بي؟ قال: تقتلني أو تُشَهِّرُنِي في بلادك، فأما العفو وأخذ الفداء فبعيد، فقال: ما عزمت على غير العفو والفداء، فافتدى نفسه منه بألف ألف دينار وخمسمائة ألف دينار، وأن يطلق كل أسير في بلاد الروم . [٩٣]

([٩٢]) الاعتبار . لـ أسامة بن منقذ (١٥٦) .

([٩٣]) البداية والنهاية (٢٦/١٦ سنة ٤٦٣هـ) .

◙ جمال الدين أبو جعفر محمد بن علي بن أبي منصور الأصفهاني وزير قطب الدين صاحب الموصل .

قال ابن الأثير : كان أسخى الناس، وأكثرهم بذلا للمال، رحيما بالخلق، متعطفا عليهم، عادلا فيهم . كان يخرج على باب داره، كل يوم، للصعاليك والفقراء مائة دينار أميري، هذا سوى الإدرارات والتعهدات للأئمة والصالحين وأرباب البيوتات. وكان يشتري الأسرى كل سنة بعشرة آلاف دينار، هذا من الشام حسب، سوى ما يشتري من الكرج. (٩٤)

◙ قال ابن كثير : وفي رمضان قَدِمَ جَمَاعَةٌ من الأُسَارَى مع تُجَّارِ الفِرَنجِ، فَأُنزِلُوا بِالْمَدرسةِ العَادِلِيَّةِ الكَبيرةِ، واستَفكُّوا من دِيوَانِ الأَسرَى بِنَحوٍ من سِتِّينَ أَلْفًا، وكَثُرتِ الأَدعيَةُ لِمن كان السَّبَبَ في ذَلكَ . (٩٥)

◙ الشيخ شمس الدين محمد بن إبراهيم بن عبد السلام عرف بابن الحبلى، وكان من خيار الناس يتردد إلى عكا أياماً حين ما كانت في أيدي الفرنج، في فكاك أُسارى المسلمين، جزاه الله خيرا وعتقه من النار وأدخله الجنة برحمته. (٩٦)

◙ أحمد بن يوسف بن مُؤذِّن .

ذكر ابن الفرضي أنه : فكَّ من أرضِ العَدُوِّ من أسْرى المسلمينَ مائةً وخمسينَ سبيّةً . (٩٧)

---

(٩٤) الكامل في التاريخ . لـ ابن الأثير (١٧٨/٧سنة ٥٥٩هـ) .

(٩٥) البداية والنهاية (١٣٤/١٤ سنة ٧٢٧هـ) .

(٩٦) البداية والنهاية (٣١/١٤ سنة ٧٠٣هـ) .

(٩٧) تاريخ علماء الأندلس (١/ ٢٧رقم ٧٤) .

وترك هذه الخصلة في ابنه يوسف الذي كان من المنْفِقين في سَبيل الله. ذكر عنه أيضاً أنّه فك نحو من مائة أسِير. [٩٨]

◙ وفي سنة خمس وَخمسين وثلثمائة : وَقع بَين سيف الدولة وَبَين الرّوم الْفِدَاء، فخلص أَبَا فراس ابْن عَمه وَغَيره وسَار سيف الدولة بالبطارقة الَّذين فِي أسره إِلَى الْفِدَاء ففداهم أَبَا فراس ابْن عَمه وَغُلَامه وروطاس وَجَمَاعَة من أَكَابِر الحلبيين والحمصيين، وَلما لم يبْق مَعَه من أسرى الرّوم أحد اشْترى البَاقِينَ كل نفس بِاثْنَيْنِ وَسبعين دِينَارا حَتَّى نفذا مَا مَعَه من المال فَاشْترى البَاقِينَ وَرهن عَلَيْهِم بدنته الْجَوْهَر المعدومة الْمثل، ثمَّ لما لم يبْق أحد من أسرى الْمُسلمين كَاتب نقفور ملك الرّوم على الصُّلْح وَهَذِه من محَاسِن سيف الدولة . [٩٩]

◙ ذكر ابن عذارى أنه في (سنة ٥٧٨هـ) أسر النصارى بعد تغلبهم على حصن شنتفلية[١٠٠] حيث أسرُ في ذلك الحصن سبعمائة مسلم ما بين رجل وامرأة ففداهم أهل اشبيلية بألفين وسبعمائة دينار وخمسة وسبعين دينارً ذهبا ودفع منها ابن زهر[١٠١] من ماله مائة دينار عيناً والباقي جمعه الناس بالمسجد . [١٠٢]

◙ عبد الله بن محمد بن عبد الله بن أبي جعفر الخشني .

([٩٨]) تاريخ علماء الأندلس (٢/ ٢٠٣رقم ١٦٢٠) .

([٩٩]) تاريخ ابن الوردي (٢٨٢/١) . وقال الذهبي : توفيت أخت سيف الدولة ، فخلفت له خمس مائة ألف دينار، فافتك بجميعها أسرى . (السير ١٨٨/١٦رقم١٣٢) .

([١٠٠]) حصن منيع فوق جبل عالٍ على إحدى الطرق الواصلة بين إشبيلية وقرطبة .(جهود علماء الأندلس ٢٦٢) .

([١٠١]) محمد بن عبد الملك بن زهر الإيادي أبو بكر: من نوابغ الطب والأدب في الأندلس. ولد بإشبيليّة، وخدم دولتي الملثمين والموحدين. ولم يكن في زمنه أعلم منه بصناعة الطب، أخذها عن أبيه. وعرف بالحفيد ابن زهر.توفي بمراكش سنة ٥٩٥هـ. (الأعلام للزركلي ٢٥٠/٦) .

([١٠٢]) البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب . لـ ابن عذارى المراكشي (١٤٦) ط دار الغرب .

واحد وقته بشرق الأندلس حفظاً ومعرفة وعلماً بالفروع، وسبقاً فيها غير منازع مشهور بالفضل محافظ على نشر العلم وصونه تعظمه الأمراء.

ولم يكن قبله ولا بعد بمرسية إلى الآن أكثر صدقة منه، ولم يزل كذلك طول حياته إلى أن توفى.

اشترى ذات يوم فرساً في السبيل لبعض المجاهدين بثمن كثير، واجتمع عنده البائع والمشتري له وحضر الثمن، فبكى البائع، فقال له: ما يبكيك ترانا نقصناك من ثمن فرسك؟ قال: لا، ولكني أبعه في افتكاك ابن لي مجاهد أسره العدو قصمه الله فقال له: وبكم افتككته؟ فقال: بكذا لعدد أكثر من ثمن الفرس، فأخرج له فدية ابنه ودفع إليه فرسه، وأمر باشتراء فرس آخر لذلك المجاهد بثمن ذلك الفرس، ومن هذا كثير جداً. (١٠٣)

◙ الشيخ أبو الغيث المعروف بالقشاش المغربي التونسي .

قال المحبي : أخذ عن علماء عصره الفنون المتداولة حتى مهر في علم التفسير والحديث والأصول والفروع وأحاط بها وصار في علم الأدب شيخ الفن .

أنشأ اثنين وثلاثين موضعا زوايا ومساجد وجوامع وبنى مالا يعد من المدارس الرفعية والقناطر المنيعة ووقف على كل أثر منها أوقافا عظيمة ، وكان يبذل في فكاك أسرى المسلمين أموالا كثيرة ، وجمع من نفائس الكتب مالا يعد ولا يحصى ومن جملة ما وجد في خزانة كتبه ألف نسخة من البخاري وقس عليه الباقي وكان مفرط السخاء مبذول العطاء وأكثر ما كان ينفق ماله على أسرى المسلمين . (١٠٤)

---

(١٠٣) بغية الملتمس (٣٣٧ رقم٨٩٣) .

(١٠٤) خلاصة الأثر . للمحبي (١/١٦٧رقم١٠٣) .

◙ وذكر المراكشي عن بعض تلامذة أبي عبدالله الحجام[١٠٥] : قال حضَرتُ مجالسَ وعظِه كثيرًا بالجامع الأعظم من إشبيلِيَةَ، فكان في حُسن صوتِه وبَراعةِ إيرادِه، واستحكام تأثيرِه، وانفعالِ القلوبِ لتذكيرِه، بمقام تَكَلُّ العبارةُ عن وَصْفِه، ولقد شاهدتُه في بعضِها وقد نَدَبَ الناسَ إلى افتكاكِ أُسارى، فتسارَعَ الناسُ إلى بَذْلِ ما حضرهم، وخَلَعَ كثيرٌ منهم بعضَ ما كان عليه من الثّيابِ، فعَهْدي بها قد تراكمَت أمامَ مِنبَرِه حتى كادت تَحجُبُه عن الأبصار، سوى ما وَعَدَ به، فتجمَّلَ في أثمانِ تلك الثِّيابِ مالٌ جَسِيم. [١٠٦]

◙ مراسلة السُّلْطَان مُحَمَّد بن عبد الله لطاغية الإصبنيول .

ذكر صاحب الاستقصا : أنَ السَّبَب الَّذِي أوجب مراسلة السُّلْطَان سَيِّدي مُحَمَّد بن عبد الله لطاغية الإصبنيول أَن جمَاعَة من أسرى الْمُسلمين الَّذين كَانُوا بأصبانيا كتبُوا مكاتيب عديدة إِلَى السُّلْطَان رَحمَه الله يعلمونه بِمَا هم فِيهِ من ضيق الْأسر وَثقل الإصر وَمَا نالهم من الْكفَّار من الامتهان وَالصغَار وَكَانَ فيهم من ينتمي للْعلم وَمن يقْرَأ الْقُرْآن وَغير ذَلِك فَلَمَّا وصلت كتبهمْ إِلَى السُّلْطَان وقرئت عَلَيْهِ تأثر لذَلِك وَوَقعت مِنْهُ موقعا كَبِيرا وَأمر فِي الحين بالكتب إِلَى طاغية الإصبنيول يَقُول لَهُ إِنَّه لَا يسعنا فِي ديننَا إهمال الْأُسَارَى وتركهم فِي قيد الْأسر وَلَا حجَّة فِي التغافل عَنْهُم لمن ولاه الله الْأَمر وَفِيمَا نظن أَنه لَا يَسَعكُمْ ذَلِك فِي دينكُمْ أَيْضا وأوصاه أَن يعتني بخواص الْمُسلمين الَّذين هُنَالك من أهل الْعلم وَحَملَة الْقُرْآن وَأَن لَا يسْلك بهم

---

(١٠٥) محمدُ بن أحمدَ بن محمدٍ اللَّخْميُّ أبو عبد الله ابنُ الحَجّام . فاضلًا صالحا زاهدًا ذا حَظّ من الأدب وقَرْض الشِّعر، أكمَهَ، مالَ إلى طريقةِ الوعظِ والتذكير، فرَأسَ فيها أهلَ عصرِه بحُسن الصّوت وغَزارة الحفظِ وإتقان الإيراد والصِّدق والإخلاص في وصَاياهُ وتذكيرِه، فنفَعَ اللهُ به خلقًا كثيرًا في بلادٍ شَتّى .توفي في شعبان سنة ٦١٤هـ . (الذيل والتكملة ١٤٢/٥رقم ٦٥) .

(١٠٦) الذيل والتكملة . للمراكشي (١٤٤/٥رقم ٦٥) .

مَسْلَك غَيرهم من عَامَّة الْأُسَارَى قَالَ مثل مَا نَفْعل نَحن بأساركم من الفرايلية فَإِنَّا لَا نكلفهم بِخِدْمَة وَلَا نخفر لَهُم ذمَّة .

فَلَمَّا وصل هَذَا الْكتاب إِلَى الطاغية أعظمه وَكَاد يطير سُرُورًا بِهِ وللحين أَمر إِطْلَاق الْأُسَارَى الَّذين بِحَضْرَتِهِ وَبعث بهم إِلَى السُّلْطَان ووعده أَن يلْحق بهم غَيرهم من الَّذين بقوا بِسَائِر إيالته فَوَقع ذَلِك من السُّلْطَان رَحمَه الله الْموقع وَعظم فِي عَيْنَيْهِ وَكَانَ كريم الطَّبْع يحب الْفَخر ويعنى بِهِ فَأطلق لطاغية الإصبنيول جَمِيع من كَانَ تَحت يَده من أُسَارَى جنسه وعززهم بأسرى غير جنسه أَيْضا لتَكون للطاغية بذلك مزية على سَائِر الْأَجْنَاس وَبعث مَعَهم بهدية فِيهَا عدد من الْأسود على يَد قَائِد سبتة فاتصل ذَلِك كُله بالطاغية فطارت نَفسه شعاعا من شدَّة الْفَرح وشمر عَن ساعد الْجد وهيأ هَدِيَّة استوفى فِيهَا غَايَة مقدوره وبعثها مَعَ كبراء القسيسين والفسيان وأصحبهم كتابا أفْصح بِهِ عَمَّا بَين جَنْبَيْهِ للسُّلْطَان من الْمحبَّة وَالِاعْتِرَاف بِالْفَضْلِ والْمنَّة . (١٠٧)

◙ ومن طريف ما يروى في فداء الأسرى ما ذكره ابن كثير وابن خلدون – رحمهم الله – أنه في سنة إحدى وثلاثين وثلاثمائة وَرَدَ كتاب ملك الروم إلى الخليفةِ المتقي يَطلُبُ فِيهِ مِنديلًا بِكَنِيسَةِ الرُّهَا كان الْمَسِيحُ قد مَسح وَجهَهُ به، فصارت صُورَةُ وجهِهِ فيهِ، وَيَعِدُ المسلمين أنه إذا أُرسِلَ إِلَيْهِ يَبعثُ من أَسَارَى المسلمين خلقاً كثيراً، فأحضَرَ الخَلِيفةُ العلماءَ فاستشارَهُم في ذلك ؛ فمِن قائلٍ: نحن أحَقُ بعيسى منهُم، وفي بَعثِهِ إليهم غَضَاضَةٌ على المسلمين وَوَهْنٌ. فقال علي بن عيسى الوزير: يا أمير المؤمنين، إنقاذ أَسَارَى المسلمين من أيدي الكُفارِ خيرٌ وأنفعُ للناسِ من بقاءِ ذلك الْمِنْدِيلِ بِتِلْكَ الْكَنِيسَةِ ، فأمر الخليفة بإرسالِ ذلك الْمِنْدِيلِ إليهم، وتخليص الْأَسَارَى من أيدِيهِم . (١٠٨)

---

(١٠٧) الاستقصا لأخبار دول المغرب الأقصى (٢٣/٨) .

(١٠٨) البداية والنهاية (١١/ ٢١٩ سنة ٣٣١هـ) تاريخ ابن خلدون (٥٠٩/٣) .

◙ سيدة بنت عبد الغني بن علي العبدرية أم العلاء (ت٦٤٧هـ) .

معلمة فاضلة من أهل غرناطة نشأت بمرسية، وتوفيت بتونس.

قال ابن الأبار: علّمت في دور الملوك. وكانت حافظة للقرآن، نسخت (الإحياء) للغزالي بخطها، مليحة الخط كثيرة الجهد في فك الأسارى . [١٠٩]

([١٠٩]) الأعلام للزركلي (١٤٨/٣) .

◙ وفاء بدوي .

حكى أسامة بن منقذ : أن أبن والي الطور[١١٠] وهي ولاية لمصر ، قال كنت مغرى بالصيد فخرجت أتصيد فوقع بي قوم من الإفرنج فأخذوني ومضوا بي إلى بيت جبريل[١١١] فحبسوني فيه في جُبّ وحدي وقطع علي صاحب بيت جبريل ألفي دينار، فبقيت في الجب سنة لا يَسأل عني أحد، فأنا في بعض الأيام في الجب وإذا قد رُفع عنه الغطاء ودُلِّيَ إليّ رجل بدوي. فقلت من أين أخذوك؟ قال من الطريق، فأقام عندي يُوَيمات وقطعوا عليه خمسين ديناراً، فقال لي يوماً من الأيام تريد تعلم أن ما يخلصك من هذا الجب إلا أنا؟ فخلصني حتى أخلصك. فصحت بالسجن فقلت له قل للصاحب أشتهي أتحدث معك. فعاد وأطلعني من الجب وأحضرني عند الصاحب. فقلت له لي في حبسك سنة ما سأل أحد عني ولا يدري أنا حي أو ميت، وقد حبست عندي هذا البدوي وقطعتَ عليه خمسين ديناراً أجعلْها زيادة على قَطيعتي ودعني أسيّره إلى أبي حتى يفكني. قال أفعل.

وخرج وودّعني ومضى. فما راعني ليلة من الليالي إلا وهو قد خرج علي من نقب في جانب الجب، وقال قم والله لي خمسة أشهر أحفر هذا السّرَب من قريةٍ خَرِبةٍ حتى وصلت إليك. فقمت معه وخرجنا من ذلك السّرَب وكسر قيدي وأوصلني إلى بيتي فما أدري ممّ أعجب من حسن وفائه أو من هدايته حتى طلع نقبه من جانب الجُبّ. وإذا قضى الله سبحانه بالفرج فما أسهل أسبابه.[١١٢]

---

(١١٠) جبل سيناء .

(١١١) بين غزة وبيت المقدس .

(١١٢) الاعتبار . لـ أسامة بن منقذ (١٥٥) .

لطيفة :

وروى ابْن دُرَيْد عَن أبي حَاتِم، عَن أبي معمر، عَن رجل من أهل الْكُوفَة، قَالَ: كُنَّا مَعَ مَسْلَمَةُ بن عبد الْملك، بِبِلَاد الرّوم، فسبا سَبَايَا كَثِيرَة، وَأقَام بِبَعْض الْمنَازل، فَعرض السَّبي على السَّيْف، فَقتل خلقا، حَتَّى عرض عَلَيْهِ شيخ كَبِير ضَعِيف، فَأمر بقتْله.

فَقَالَ لَهُ: مَا حَاجَتك إِلَى قتل شيخ مثلي؟ إِن تَرَكتنِي حَيا، جئْتُك بأسيرين من الْمُسلمين شابين.

قَالَ لَهُ: وَمن لي بذلك؟ قَالَ: إِنِّي إِذا وعدت وفيت.

قَالَ: لست أَثِق بك.

فَقَالَ لَهُ: دَعْنِي حَتَّى أَطُوف فِي عسكرك، لعَلي أعرف من يتكفل بِي إِلَى أَن أمضي وأعود أجيء بالأسيرين.

فَوكل بِهِ من يطوف بِهِ، وَأمره بالاحتفاظ بِهِ، فَمَا زَالَ الشَّيْخ يطوف ويتصفح الْوُجُوه، حَتَّى مر بفتى من بني كلاب، قَائِما يحس فرسه.

فَقَالَ لَهُ: يَا فَتى، اضمني للأمير، وقص عَلَيْهِ قصَّته.

فَقَالَ: أفعل، وَجَاء الْفَتى إِلَى مسلمة، فضمنه، فَأَطْلقهُ مسلمة.

فَلَمَّا مضى قَالَ للفتى: أتعرفه؟ قَالَ: لَا، وَالله.

قَالَ: فَلم ضمنته؟ قَالَ: رَأَيْته يتصفح الْوُجُوه، فاختاري من بَينهم، فَكرِهت أَن أخلف ظَنّه فِي، فَلَمَّا كَانَ من الْغَد، عَاد الشَّيْخ وَمَعَهُ أسيران شابان من الْمُسلمين، فسلمهما إِلَى مَسْلَمَة .[١١٣]

(١١٣) الفرج بعد الشدة . للتنوخي (٢/٢٩رقم ١٥٨) المنتظم . لـ ابن الجوزي (٦/٢٧١ سنة ٨٦هـ) .

غريبة :

قال المقريزي : ولم يُعرف قط عن الدولة الفاطمية أنها فادت أسيراً من الفرنج بمال ولا بأسير مثله .[١١٤]

(١١٤) المواعظ والاعتبار (٣٣٩/٣) .

معاناة الأسر وما قيل فيه من الشعر :

◙ كَانَ أعشى هَمَدَان أَبُو المصبح، مِمَّن أغزاه الْحجَّاج بلد الديلم، ونواحي دستى، فَأُسر، فَلم يزل أَسِيرًا فِي أَيدي الديلم مُدَّة. فقال يشكو حاله وشدة الكرب الذي أصابه في الأسرِ .

أَصبَحت رهنا للعداة مكبلا ... أمسي وَأصْبح فِي الأداهم أرسف
وَلَقَد أَرَانِي قبل ذَلِك نَاعِمًا ... جذلان آبى أَن أضام وآنف
واستنكرت ساقي الوثاق وساعدي ... وَأَنا امْرُؤ بَادِي الأشاجع أعجف
وأصابني قوم وَكنت أصيبهم ... فَالْآن أَصْبِر للزمان وَأعرف
وَإِذا تصبك من الْحَوَادِث نكبة ... فاصبر لَهَا فلعلها تتكشف . [١١٥]

◙ قصيدة أبي فراس الحمداني : حينما كان أسيراً في بلاد الروم . وأنشد أجمل قصائده في الأسر وسميت هذه القصائد (روميات أبي فراس) .

وقد سمع حمامة تنوح بقربه على شجرة عالية وهو في الأسر فقال:

أَقُولُ وَقَدْ نَاحَتْ بِقُرْبِي حمامَةٌ :: أيا جارتا هل تشعرين بحالي ؟
معاذَ الهوى ! ما ذُقتِ طارقةَ النوى :: وَلا خَطَرَتْ مِنكِ الهُمُومُ ببالِ
أتحملُ محزونَ الفؤادِ قوادمٌ :: على غُصُنٍ نائي المسافةِ عالِ ؟
أيا جارتا ، ما أنصفَ الدهرُ بيننا :: تَعَالَيْ أُقَاسِمْكِ الهُمُومَ، تَعَالِي!
تَعَالَيْ تَرَيْ رُوحاً لَدَيّ ضَعِيفَةً :: تَرَدّدُ في جِسْمٍ يُعَذّبُ بَالِي
أيَضْحَكُ مأسُورٌ، وَتَبكي طَلِيقَةٌ :: ويسكتُ محزونٌ ، ويندبُ سالِ
لقد كنتُ أولى منكِ بالدمعِ مقلةً :: وَلَكِنّ دَمْعي في الحَوَادِثِ غَالِ . [١١٦]

([١١٥]) الفرج بعد الشدة . للتنوخي (١٢٣/٢) .

([١١٦]) وفيات الأعيان (٥١/٢رقم١٥٣) سيف الدول الحمداني . مصطفى الشكعة (٢١٩) .

◙ قال صالح عبدالقدوس : حينما حبس وطال حبسه فأنشد الشكاية من طول الحبس وتشبيه المحبوسين بالموتى .

إلى الله أشكو إنه موضع الشّكوى ... وفى يده كشفُ المصيبة والبلوى
خرجنا من الدّنيا ونحن من أهلها ... فلسنا من الأحياءِ فيها ولا الموتى
إذا دخل السجانُ يوماً لحاجةٍ :: عجبنا وقلنا جاء هذا من الدنيا
ونفرح بالرؤيا فجل حديثِنا :: إذا نحن أصبحنا الحديثُ عن الرؤيا
فإن حَسُنت لم تأت عَجلى وأبطأت :: وإن قَبُحت لم تحتبس وأتت عجلى
طوى دوننا الأخبارَ سجنٌ ممنع :: له حارسٌ تهدى العيون ولا يهدى
قُبِرنا ولم نُدفن فنحن بمعزلٍ :: من الناس لا نُخشى فنُغشى ولا نَغشى
ألا أحدٌ يرثي لأهل محلةٍ :: مقيمين في الدنيا وقد فارقوا الدنيا . [١١٧]

◙ قال قيسبة بن كلثوم .

هَزِئَتْ جارِتي وقالت عجيباً ... إذ رأَتْني في جِيدِيَ الأغلال
وتضحكُ مِنّي شَيْخةٌ عَبْشَميّةٌ ... كأن لم تَرَا قبلي أسيراً يمانِيا .

وقيسبة بن كلثوم هو من عرب اليمن كان ملكاً في قومه (السكون) خرج في الجاهلية يريد الحج فوثب عليه بنو عامر بن عقيل واسروه وأخذوا ماله وما كان معه وألقوه في القيد ثلاث سنين . وتعرف عليه أبو الطمحان القيني صدفة فأعلم قومه بمكانه فسارت جموع اليمن من الجون وكنده والسكون واستخلصته من بني عامر وقتلت منهم مقتلة عظيمة . [١١٨]

،،، تم بحمد الله ،،،

([١١٧]) عيون الأخبار .لـ ابن قتيبة (١٥٢/١) معجم الأدباء (٤٢٣/١) إنباه الرواة (٩٦/١) الكشكول . للعاملي (١٧٥٤/٣رقم ٥٩٠٤) على اختلاف في الرواية .

([١١٨]) الأغاني (١٢٥/١) الأسر والسجن في شعر العرب . أحمد مختار البزرة (٢٨) .

المراجع :

- الموسوعة الفقهية الكويتية .
- فقه الزكاة . الدكتور يوسف القرضاوي .
- الجهاد والقتال في السياسة الشرعية . د. محمد خير هيكل .
- أحكام الأسرى والسبايا في الحروب الإسلامية . د.عبدالطيف عامر .
- أحكام السجن ومعاملة السجناء في الإسلام . د.حسن أبو غدة .
- الأسر والسجن في شعر العرب . الدكتور أحمد مختار البزرة .
- جهود علماء الأندلس في الصراع مع النصارى . د.محمد بن إبراهيم أبا الخيل.
- وقف الأسرى في التاريخ الإسلامي . إبراهيم باجس عبدالمجيد .
- واجب المسلمين لإنقاذ الأسرى وفكاك المعتقلين . د. أحمد عبدالكريم نجيب .
- الخلاصة في أحكام الأسرى . علي بن نايف الشحوذ .
- بحث / جهود المسلمين في تحرير أسراهم. مروج حسن عسلية .
- بحث / الأسرى ومعاملتهم من العصر الجاهلي حتى نهاية العصر النبوي .

الدكتوره.شكران خربوطلي .

- بحث / حكم استنقاذ أسرى المسلمين من قبضة أعداءهم . إعداد: أ. محمد سليمان نصر الله الفرا .
- بحث / العلماء الشهداء في الأندلس . عبد القادر علي أحمد الدرة .
- الأسرى المسلمون والصليبيون وطرق معاملتهم بين الإطار القانوني والواقع التاريخي ٤٩٠هـ – ٥٨٦هـ . الدكتورة : منى حماد .
- معاملة الأسير في ضوء الكتاب والسنة .عبدالله سيف الأزدي .رسالة ماجستير .
- السجون وأثرها في الآداب العربية . د. واضح الصمد .
- مقال : من أشعار الأسرى والمسجونين . موسى بن سليمان السويداء .

- مقال : شعراء في غياهب السجون . مصطفى قاسم عباس .